

بحرسونه حتى يمسي فان مات في ذلك اليوم مات شهيدا ومن قالها حين يمسي كان بثلث الميزة رواه معقل بن يسار رضى الله عنه و انما جمع بين استعاذة و قرآنة آخر الحشر والله اعلم لان في الاستعاذة الاشعار بكمال العجز والعبودية وفي آخر الحشر الاقرار بجلال القدرة والمظمة والربوبية فالاول تخاية عن العجب والثاني تخاية بالايمان الحق وبهما يتحقق منزل قوله تعالى الذين آمنوا وكانوا يتقون لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة فيترتب عليه قوله تعالى الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين آمنوا الآية كما في تفسير الفاتحة للمولى الفارسي رحمه الله وعن أبي امامة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ خواتيم الحشر من ليل او نهار فقبض من ذلك اليوم او الليلة فقد استوجب الجنة وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ سورة الحشر لم يبق جنة ولا نار ولا عرش ولا كرسي ولا حجاب ولا السموات السبع والارضون السبع والهوام والطيور والرياح والشجر والدواب والجلال والشمس والقمر والملائكة الا صلوا عليه فان مات اى من يومه اوليته مات شهيدا كافي كشف الاسرار وقوله مات شهيدا اى يثاب ثواب الشهادة على مرتبة وللشهادة مراتب قد مرت تمت سورة الحشر في او اخر شهر الله رجب المنتظم في سلك شهر سنة خمس عشرة ومائة والف

تفسير سورة الممتحنة مدينة و آياتها ثلاث عشرة

بسم الله الرحمن الرحيم

لعل الممتحنة مأخوذة من قول الله تعالى فيما بعد يا أيها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله اعلم بايمانهن امر الله المؤمنين هناك بالامتحان فهم الممتحنون بكسر الحاء مجازا للمبالغة و اضيفت السورة اليها وسميت بسورة الممتحنة مثل سورة الفاتحة قيل ان اضافة السورة الى الفاتحة من قبيل اضافة العام الى الخاص ولا بعد أن تكون من قبيل اضافة المسمى الى اسمه مثل كتاب الكشف فان الفاتحة من جملة اسماء سورة الفاتحة و قدس على ذلك سورة الممتحنة و يحتمل أن يكون المراد الجماعة الممتحنة اى المأمور بامتحانها ويؤيده ما روى انه قد تفتح الحاء فيكون المراد النساء المختبرات فلاضافة بمعنى اللام التخصيصية اى سورة تذكر فيها النساء الممتحنات مثل سورة البقرة وامثالها ويحتمل أن يكون مصدرا ميميا بمعنى الامتحان على ما هو المشهور من ان المصدر الميمي واسماء المفعول والزمان والمكان فيما زاد على الثلاثى تكون على صيغة واحدة اى سورة الامتحان مثل سورة الاسراء وغيرها يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم اولياء نزلت في حاطب ابن أبى بلتعة العنسي وحاطب بالحاء المهملة قال في كشف الاسرار ولد في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم واصله من الازد وهو حى باليمن واعتقه عبيد الله بن حميد بن زهير الذى قتله على رضى الله عنه يوم بدر كافرا وكان حاطب يبيع الطعام ومات بالمدينة وصلى عليه عثمان بن عفان رضى الله عنه وكان من المهاجرين

وشهد بدرا وبسعة الرضوان وعمم الله الخطاب في الآية تعميما للنصح والعدو ففعل من عدا
كفر من عفا ولكونه على زنة المصدر اوقع على الجمع ايقاعه على الواحد والمراد هنا
كفار قريش وذلك انه لما تجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم لغزوة الفتح في السنة
الثامنة من الهجرة كتب حاطب الى اهل مكة ان رسول الله يريدكم فخذوا خذركم فانه
قد توجه اليكم في جيش كالليل وارسل الكتاب مع سارة مولاة نبي عبدالمطلب اى
معتقهم واعطاها عشرة دنانير وبردة وكانت سارة قدمت من مكة وكانت مغية فقال
لها عليه السلام لما ذا جئت فقالت جئت لتعطينى شيئا فقال ما فعلت بعطيانك من شبان
قريش فقالت مذقتلهم بيدر لم يصل الى شئ الا القليل فأعطاها شيئا فرجعت الى مكة
ومعها كتاب حاطب فزل جبرائيل عليه السلام بالخبير فبعث رسول الله عليه السلام عليا
وعمارا وطاحه والزبير والمقداد وأبا مرند وقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ موضع
بين الحرمين وخاخ بالمعجمتين يصرف ويمنع فان بها ظعينة وهى المرأة مادامت في اليهودج
واذا لم تكن فيه فهمى المرأة معها كتاب حاطب الى اهل مكة فيخذوه منها فخلوها
فان أبت فاضربوا عنقها فادر كوهائمة فجحدت فسل على رضى الله عنه سيفه فأخرجته
من عفا صها اى من ضفائرها (روى) ان رسول الله عليه السلام امن جميع الناس
يوم فتح مكة الا اربعة هى أحدهم فأمر بقتلها فاستحضر رسول الله حاطبا فقال ما حملك
على هذا فقال يا رسول الله ما كفرت منذ اسلمت ولا غششتك منذ نهجتك النش
ترك النصح والنصح عبارة عن التصديق بنبوته ورسالته والانقياد لأوامره ونواهيهِ
ولكننى كنت امرا ملصقا في قريش اى حليفا ولم اكن من انفسهم ومن معك من
المهاجرين كان له فيهم قرابات يجمعون اهلهم وأموالهم وليس فيهم من يحبى اهلى فأردت
أن آخذ عندهم بدا اى اجعل عندهم نعمة ولم افعله كفرا وارتدادا عن ديني وقد
علمت ان كتابي لا يغنى عنهم شيئا فصدقه رسول الله وقبل عذره فقال عمر رضى الله عنه
يا رسول الله دعنى أضرب عنق هذا المنافق فقال يا عمر انه شهد بدرا وما يدريك لعل
الله اطلع على من شهد بدرا فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ففاضت عينا عمر رضى
الله عنه وفي القصة اشارة الى جواز هتك ستر الجواسيس وهتك اسرار المفسدين اذا
كان فيه مصلحة اوفى ستره مفسدة وان من تعاطى امرا محظورا ثم ادعى له تأويلا محتملا
قبل منه وان العذر مقبول عند كرام الناس (روى) ان حاطبا رضى الله عنه لما سمع
يا أيها الذين آمنوا غشى عليه من الفرح بخطاب الايمان لما علم ان الكتاب المذكور
ما اخرجه عن الايمان لسلامة عقيدته ودل قوله وعدوكم على اخلاصه فان الكافر ليس
بعدهو للمنافق بل للمخاصم فتلقون اليهم بالمودة واللود محبة النش وتمنى كونه ويستعمل
في كل واحد من المعنيين اى توصلون محبتكم بالمكاتبه ونحوها من الاسباب التى تدل
على المودة على ان الباء زائدة في المفعول كما في قوله تعالى ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة
او تلقون اليهم أخبار النبي عليه السلام بسبب المودة التى بينكم وبينهم فيكون المفعول

محذوفاً للعلم به والبلاء للسببية واللمحة حال من فاعل لا تتخذوا أى لا تتخذوا حال كونكم ملقين المودة فإن قلت قدسوا عن اتخاذهم اولياء مطلقاً في قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء والتقييد بالحال بوجه جواز اتخاذهم اولياء اذا انتفى الحال قلت عدم جوازه مطلقاً لما علم من القواعد الشرعية تبين انه لا مفهوم للحال هنا البتة فإن قلت كيف قال لا تتخذوا عدوى وعدوكم اولياء والعداوة والحجة لكونهما متنافيين لا يجتمعان في محل واحد والنهي عن الجمع بينهما فرع امكان اجتماعهما قلت انما كان الكفار أعداء للمؤمنين بالنسبة الى معادتهم لله ورسوله ومع ذلك يجوز أن يتحقق بينهم الموالاة والصدافة بالنسبة الى الامور الدنيوية والاغراض الفسائية فهى الله عن ذلك يعنى فلم يتحقق وحدة النسبة من الوحدات الثمان وحيث لم يكثف بقوله عدوى بل زاد قوله وعدوكم دل على عدم مروتهم وفتونهم فانه يكفى في عداوتهم لهم وترك موالاتهم كونهم اعداء الله سواء كانوا اعداء لهم ام لا ﴿ وقد كفروا بما جاءكم من الحق ﴾ حال من فاعل تلقون والحق هو القرءان او دين الاسلام او الرسول عليه السلام ﴿ يخرجون الرسول واياكم ﴾ حال من فاعل كفروا اى يخرجين الرسول واياكم من مكة والمضارع لاستحضار الصورة ﴿ ان تؤمنوا بالله ربكم ﴾ تعليل للاخراج وفيه تغليب المخاطب على الغائب اى على الرسول والالفات من التكلم الى الغيبة حيث لم يقل ان تؤمنوا بى للاشعار بما يوجب الايمان من الالوهية والربوبية ﴿ ان كنتم خرجتم جهاداً في سبيل وابتغاء مرضاتى ﴾ متعلق بلا تتخذوا كانه قيل لانسولوا اعدائى ان كنتم اوليائى وانتصاب جهاداً وابتغاء على انهما مفعول لهما لخرجتم اى ان كنتم خرجتم عن او طانكم لاجل هذين فلا تتخذوهم اولياء ولا تلقوا اليهم بالمودة والجهاد بالكسر القتال مع العدو كالمجاهدة وفي التعريفات هو الدعاء الى الدين الحق وفي المفردات الجهاد والمجاهدة استفرغ الوسع في مدافعة العدو وهو جهاد العدو الظاهر وجهاد الشيطان وجهاد النفس ويكون باليد واللسان والمرضاة مصدر كالرضى وفي عطف وابتغاء مرضاتى على جهاداً في سبيل نصريح بما علم الزاماً فان الجهاد في سبيل الله انما هو لاعلام دين الله لا لفرض آخر واسناد الخروج اليهم معللاً بالجهاد والابتغاء يدل على ان المراد من اخراج الكفرة كونهم سبباً لخروجهم باذيتهم لهم فلا ينافي تلك السببية كون ارادة الجهاد والابتغاء علة ﴿ تسرون اليهم بالمودة ﴾ استئناف واراد على نهج العتاب والتوبيخ كأنهم سألوا ماذا صدر عنا حتى عوتبنا فقبل تلقون اليهم المودة سرا على ان البلاء صلة جي بها التاكيد التعدية او الاخبار بسبب المودة ويجوز أن يكون تعديده الاسرار بالبلاء لملحه على تقيضه الذى هو الجهر ﴿ وانا اعلم ﴾ حال من فاعل تسرون اى والحال انى اعلم منكم ﴿ بما أخفيتم وما أعلنتم ﴾ من مودة الاعداء والاعتذار وغير ذلك فاذا كان بينهما تساوى العلم فأى فائدة في الاسرار والاعتذار ﴿ ومن ﴾ وهم كه ﴿ يفعلهم منكم ﴾ اى الاتخاذ المنهى عنه اى ومن يفعل ما نهيت عنه من موالاتهم والاقرب من يفعل الاسرار ﴿ فقد ضل سواء السبيل ﴾ فقد اخطأ طريق الحق والصواب الموصل

الى الفوز بالسعادة الابدية وبالفارسية پس بدرستی که اوازراء راست کشد . و هو من اضافه
الصفة الى الموصوف و ضل منعده و سوا السبيل مفعوله و يجوز أن يجعل قاصرا كونه مقتضب
سواء السبيل على الظرفية قال القرطبي هذا كله معابة لحاطب وهو يدل على فضله و تفضيحه
لرسول الله و صدق ايمانه فان المعابة لا تكون الا من حبيب لحبيب كقيل اذا ذهب العتاب
فليس ود . و يبقى الود مابقي العتاب و العتاب اظهار الغضب على احد لشيء مع نقاء المحبة بالترك
و في الآية اشارة الى عدواة النفس والهوى و الشيطان فانها تبغض عبادة الله و تبغض عبادة الله ايضا
اذ لم يكونوا مطيعين لها في انفاذ شهواتها و تحصيل مراداتها و اصل عدواة النفس أن تقطعها
من مألوفاتها و تحبسها في محبس المجاهدة و علامة حب الله بغض عدواة الله قال عليه السلام
أفضل الايمان الحب في الله و البعض في الله قال أبو حفص رحمه الله من احب نفسه فقد اخذ
عدواة الله و عدوه و ليا و ان النفس تخالف ما أمرت به و تعرض عن سبيل الرشد و تهلك معها
و متبعها في اول قدم و جاء في اخبار داود عليه السلام يا داود عاد نفسك فليس لي في المملكة
منازع غير ها و في كشف الاسرار بلشكر انك روم از قيصر بتوان ستد و بحمله اولياي
روی زمين نفس را از يکی ستوان ستد زیرا نفس را حيل بسيار ست احمد حضرويه باخي
رحمه الله كويد نفس خود را با انواع رياضات و مجاهدات مقهور کرده بوده روزی نشاط
غزا کرد عجب داشتم که از نفس نشاط طاعت نيابد گفتم در زیر اين کوبی چه مکر باشد
مکر در کرسنکی طاقت نمی دارد که پیوسته او را روزه همی فرمايد خواهد در سدر روزه
بکشاید کفتم ای نفس اگر اين سفر پيش کيرم روزه نکشاييم گفت روا دارم کفتم
مکر از آنست که طاقت نماز شب نمیدارد می خواهد که در سفر بنخسبد کفتم در سفر قيام
شب که نکشيم چنانکه در حضر گفت روا دارم تفکر کرده که مکر از ان نشاط سفر
غزا کرده که در حضر با خلق می نیاميزد که او را در خلوت و عزت میدارم مرادش
آنست که با خلق صحبت کند کفتم ای نفس هر جا که روم درين سفر ترا بخرايه فرو آورم که
هیچ خلق راه بینی گفت روا دارم از دست وی عاجز ماندم بالله تعالی زاريدم و تضرع
کردم تا از مکروی مرا آگاهی داد که در غزا کشن بکباری باشد و همه جهان شود که
احمد حضرويه بغزا شهادت یافت کفتم سبحان الله آن خداوندیکه نفسی آفريند بدین
معيونی که بدنيا منافق باشد و بعد از مرگ مرا بی باشد نه درين جهان حقیقت اسلام خواهند
در ان جهان آنکه کفتم ای نفس اماره والله که باين غزا روم تا تودر زیر طاعت زنا
ریندی پس در حضر آن رياضات و مجاهدات که در ان بوده زیادت کرده قوله نما أخفيم
ای من دعوى الانانية و ما أعلنتم من العبودية كما هو شأن النفس و قال ابو الحسین الوارق
رحمه الله نما أخفيم فی باطنکم من المعصية و ما أعلنتم فی ظاهرکم للخلق من الطاعة انتهى
من ان یثقفوکم بیه ای یظفروا بکم و یتمکنوا منکم و اللفظ الخلق فی ادراك الشیء و فعله
و ثقت کذا اذا در کشته بصرك لخلق فی النظر ثم قد تجوزه فاستعمل فی الادراك و ازم یکن
منه نقاوة کافی هذا الموضع و نحوه یکنونوا لکم اعداء بیه ای بصيروا منی قلوبهم من العدواة

ويرتّبوا عليها احكامها ولا ينفعكم القساء المودة اليهم ﴿ ويبسطوا ﴾ ويطلبوا
 ﴿ اليكم ايديهم وألسنتهم بالسوء ﴾ او بما يسوءكم من القتل والاسر والشتم ﴿ وودوا
 لو تكفرون ﴾ اى تمنوا ارتدادكم وكونكم مثلهم كقوله ولن ترضى عنك اليهود
 ولا النصارى حتى تتبع ملتهم فكلمة لو هنا مصدرية وصيغة الماضى للايدان بتحقيق ودادهم
 قبل أن يتفقوهم ايضا فهو معطوف على يبسطوا ﴿ لن تنفعكم ارحامكم ﴾ اى قراياتكم
 قال الراغب الرحم رحم المرأة وهى فى الاصل وعاء الولد فى بطن امه ومنه استعير الرحم
 للقرابة لكونهم خارجين من رحم واحدة ﴿ ولا اولادكم ﴾ الذين تولون المشركين
 لاجلهم وتقربون اليهم بحمامة عليهم جمع ولد بمعنى المولود يعى الذكر والانثى ﴿ يوم القيامة ﴾
 بحجاب نفع اودفع ضر ظرف لقوله لن تنفعكم فيوقف عليه ويبتدأ بما بعده ﴿ يفصل بينكم ﴾
 استئناف لبيان عدم نفع الارحام والاولاد يومئذ اى يفرق الله بينكم بما اعتراكم من الهول
 الموجب لفرار كل منكم من الآخر حسبا نطق به قوله تعالى يوم يفر المرء من اخيه وامه
 الآية فالكم ترفضون حق الله لمرعاة حق من يفر منكم غدا وقيل يفرق بين الوالد وولده
 وبين القريب وقريبه فيدخل أهل طاعته الجنة واهل معصيته النار ﴿ والله بما تعملون بصير ﴾
 فيجازيكم به وهو ابلغ من خير لانه جعله كالحسوس بحس البصر مع ان المعلوم هذا اكثر
 المبصرات من الكتاب والانيان بمن يحمل الكتاب واعطاء الاجرة ليجعل وغيرها
 وفى الآية اشارة الى عدواة النفس وصفاتها للروح واخلقه فان النفس ظلمانية سفلية كشيعة
 والروح وقواء نورانية علوية لطيفة ولا شك ان بين النور والظلمة تدافعا ولذا تجتهد النفس
 أن تغلب الروح بظلماتها حتى يكون الحكم لها فى مملكة الوجود وهو تصرفها باليد
 واما بسط لسانها بالسوء فبمدح الاخلاق الذميمة وذم الاخلاق الحميدة فالقلب كبكده فيه
 اشراف وارذال كل بطن واحد لان القوى الحيرة والشريرة انما حصلت من ازدواج الروح
 مع القلب فالنفس وصفاتها من الارذال وعلى مشرب قابيل وكنعان ولدى آدم ونوح عليهما
 السلام فليست من الاهل فى الحقيقة والروح وقواء من الاشراف وعلى مشرب هابيل ونحوه
 فهم من الاهل فى الحقيقة ولذا انقطع هذه النسبة يوم القيامة فيكون الروح فى النعيم والنفس
 فى الجحيم عند تجلى اللطف والجمال والقهر والجلال جعلنا الله وايّاكم من اهل الكمال والنوال
 ﴿ قد كانت لكم ﴾ أيها المؤمنون ﴿ اسوة حسنة ﴾ قال الراغب الاسوة والاسوة كالقدوة والقدوة
 هى الحالة التى يكون الانسان عليها فى اتباع غيره ان حسنا وان قبيحا وان سارا وان ضارا
 والاسى الحزن وحقيقته اتباع القائد بالغم والمعنى خصلة حميدة حقيقة بأن يؤتسى ويتقذى
 بها ويتبع أثرها قوله اسوة اسم كانت ولكم خبرها وحسنة صفة اسوة مقيدة ان عمت الاسوة
 المحمودة والمذمومة وكاشفة مادحة ان لم تم ﴿ فى ابراهيم والذين معه ﴾ اى من اصحابه
 المؤمنين صفة نائية لاسوة وقولهم لى فى فلان اسوة اى قدوة من باب التجريد لان فلانا
 نفسه هو القدوة ويجوز أن يكون على حذف المضاف اى لى فى سنته وافعاله واقواله وقيل
 المراد الانبياء الذين كانوا فى عصره وقريبا منه قال ابن عطية وهذا القول ارجح لانه لم يرد

أن ابراهيم كان له اتباع مؤمنون في مكافحة نمرود وفي البخارى انه قال لسارة حين رحل بها الى الشام مهاجرا بلاد نمرود ماعلى الارض من يعبد الله غيرى وغيرك ﴿ اذ قالوا ﴾ ظرف لخبز كان ومعمول له اولكان نفسها عند من جوز عملها في الظرف وهو الاصح ﴿ لقومهم ﴾ الكفار ﴿ انا برء منكم ﴾ جميع برى كظريف وظرفاء يعنى مايزاريم ازسما ﴿ وما تعبدون من دون الله ﴾ من اصنام اظهروا البراءة اولامن انفسهم مبالغة وثانيا من عملهم الشرك اذ المقصود من البراءة اولامن معبودهم هو البراءة من عبادته ويحتمل أن تكون البراءة منهم أن لا يصاحبوهم ولا يخالطوهم ومن معبودهم أن لا يقربوا منه ولا يلتفتوا نحوه ويحتمل أن تكون البراءة منهم بمعنى البراءة من قرابتهم لان الشرك يفصل بين القرابات ويقطع الموالاة وحاصل الآية هلا فعاتم كما فعل ابراهيم حيث تبرأ من أبيه وقومه لكفرهم وكذا المؤمنون ﴿ كفرنا بكم ﴾ اى دينكم على اضرار المضاف والكفر مجاز عن عدم الاعتداد والجحد والانكار فان الدين الباطل ليس بشئ اذ الدين الحق عند الله هو الاسلام ﴿ وبدا ﴾ بدا الشئ بدوا وبداء اى ظهر ظهورا بينا والبادية كل مكان يبدو ما يعنى فيه اى يعرض ﴿ بيننا ﴾ ظرف ابدا ﴿ وبينكم العداوة والبغضاء ابدا ﴾ اى هذا ابنا مكم لانتركه والبغض ضد الحب (وقال الكاشفى) وآشكار اشد ميان ماوشاد شمنى بدل ودشمنى دست يعنى محاربة ابدا هميشه يعنى بيوسته دشمنى قائم خواهد بود درميان بدل ودست ﴿ حتى ﴾ غاية ابدا ﴿ تؤمنوا بالله وحده ﴾ وتروكوا ماأنتم عليه من الشرك فتقلب العداوة حينئذ ولاية والبغضاء محبة والمقت مقة والوحشة الفة فالبغض نفور النفس من الشئ الذى ترغب عنه والحب انجذاب النفس الى الشئ الذى ترغب فيه فان قلت ماوجه قوله حتى تؤمنوا بالله وحده . ولا بد فى الايمان من الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر قلت : " ايمان بالله فى حال وحدته يستلزم الايمان بالجميع مع ان المراد الوحدة الالهية ردا للاصنام قال بعض المشايخ اسوة ابراهيم خلة الله والتبرى مما دون الله والتخلق بخلق الله والتأوه والبقاء من شوق الله وقال ابن عطاء رحمه الله الاسوة القدوة بالخليل فى الظاهر من الاخلاق الشريفة وهو السخاء وحسن الخلق واتباع ما امر به على الكرب وفى الباطن الاخلاص فى جميع الافعال والاقبال عليه فى كل الاوقات وطرح الكل فى ذات الله تعالى واسوة رسول الله عليه السلام فى الظاهر العبادات دون البواطن والاسرار لان اسراره لا يطبقها أحد من الخلق لانه باين الامة بالمكان ليلة المعراج ووقع عليه تجلى الذات

سپدار رسل سرخيل درگاه . سر بر افروز ملك نى مع الله

﴿ اقول ابراهيم لا بيه ﴾ آزر ﴿ لا تستغفرن لك ﴾ يا أبى استثناء من قوله تعالى اسوة حسنة فان استغفاره عليه السلام لا بيه الكافر وان كان جائزا عقلا وشرطا لوقومه قبل تبين انه من اصحاب الجحيم كما نطق به النص لكنه ليس بما ينبغي أن يؤتى به اصلا اذ المراد به مايجب الاتساع به حتما لورود الوعيد على الاعراض عنه بما سبأ من قوله تعالى ومن يتول فان الله هو الغنى الحميد فاستنأوه من الاسوة انما يفيد عدم استدعاء الايمان

والمغفرة للكافر المرجو إيمانه وذلك مما لا يرآب فيه عاقل وأما عدم جوازه فلا دلالة للاستثناء عليه قطعاً وحمل الألب على العم يخالف العقل والنقل لأن الله تعالى يخرج الحي من الميت والعبرة بالحسب لا بالنسب وعن علي رضي الله عنه شرف المرء بالعلم والأدب لا بالأصل والنسب

هذه بنماي اگر داری نه کوهر . کل از خارست و ابراهيم از آذر
 ﴿وما املك لك من الله من شيء﴾ من تمام القول المستثنى فحلله التصب على انه حال من فاعل لاستغفرن لك اى استغفر لك وليس فى طاقى الا الاستغفار دون منع العذاب ان لم تؤمن فورد الاستثناء نفس الاستغفار لا قيده الذى هو فى نفسه من خصال الخير لكونه اظهاراً للعجز وقولاً الامر الى الله تعالى وفى هذه الآية دلالة بينة على تفضيل نبيه محمد عليه السلام وذلك انه حين امر بالاعتداء به امر على الاطلاق ولم يستثن فقال وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وحين امر بالاعتداء بابراهيم استثنى وايضا قال تعالى فى سورة الاحزاب لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا فاطاق الاعتداء ولم يقيده بشئ (قال الصائب)

هلاک حسن خدا داد اوشوم که سراپا . جو شعر حافظ شیرازی انتخاب ندارد
 ﴿ربنا﴾ الخ من تمام ما نقل عن ابراهيم ومن معه من الاسوة الحسنة ﴿عليك توکلنا﴾ اعتمدنا يعنى از خاى بریدیم واعتماد کلی بر کرم تو نمودیم ﴿والیک أنبأ﴾ رجعنا بالاعتراف بذنوبنا وبالطاعة ﴿والیک المصیر﴾ اى الرجوع فى الآخرة وتقديم الجوار والمجرور لقصر التوکل والالانة والمصیر على الله تعالى

سوى تو کردیم روى و دل بتو بستیم . زهمه باز آمديم و باتو نشستیم
 هر چه نه پیوند یار بود بریدیم . هر چه نه ایمان دوست بود کسستیم
 قالوه بعد المجاهدة وشق العصا التجاء الى الله تعالى فى جميع امورهم لاسيما فى مدافعة الكفرة وكفاية شرورهم كما ينطق به قوله تعالى ﴿ربنا لا تجعلنا فتنة للذين كفروا﴾ بأن تسلطهم علينا فيفتنونا بعذاب لانطقه بالفتنة بمعنى المفعول وربنا بدل من الاول وكذا قوله ربنا فيما بعده وقال بعضهم ربنا لا تجعلنا فتنة للذين كفروا فتقر علينا الرزق وتبسطه عليهم فيظنوا اهم على الحق ونحن على الباطل ﴿واغفر لنا﴾ ما فرط منا من الذنوب والا كان سبباً لظهور العيوب وباعثاً للإبتلاء المهروب ﴿ربنا﴾ تكرير النداء للمبالغة فى التضرع والجوار فيكون لاحقاً بما قبله ويجوز أن يكون سابقاً لما بعده توسلاً الى التاء بانبات العزة والحكمة والاول اظهر وعابه ميل السجائدى حيث وضع علامة الوقف الجائز على ربنا وهو فى اصطلاحه ما يجوز فيه الوصل والفصل باعتبارين وتلك العلامة الجيم بمسماه وهو . ج . ﴿انك انت العزيز﴾ الغالب الذى لا يذل من التجأ اليه ولا ينجيب رجاء من توكل عليه ﴿الحكيم﴾ لا يفعل الا ما فيه حكمة بالغة وقال بمض أهل الاشارة تعز اولياك بالغناء فيك وتحميمهم ببقائك باطائف حكمتك فيكون المراد بالفتنة غلبة ظلمة النفس

والهوى وبالمغفرة الستر بالهوية الاحدية عن الانيات وبالصفات الواحدية عن التعينات ﴿لقد كان لكم فيهم﴾ اي في ابراهيم ومن معه ﴿اسوة حسنة﴾ تكرير للمبالغة في الحث على الانسواء به عليه السلام وذلك صدر بالقسم وجعله الطبي من التعميم بعد التخصيص وفي برهان القرءان كرر لان الاول في القول والثاني في الفعل وفي فتح الرحمن الاولى اسوة في العداوة والثانية في الخوف والحشية وفي كشف الاسرار الاولى متعلقة بالبرأة من الكفار ومن فعلهم والثانية امر بالانسواء بهم ليتالوا من ثوابهم مانالوا وينقلبوا الى الآخرة كاتقلاهم ﴿لمن كان يرجو الله﴾ بالايان ببقائه ﴿واليوم الآخر﴾ بالتصديق بوقوعه وقيل يخاف الله ويخاف عذاب الآخرة لان الرجاء والخوف يتلا زمان والرجاء ظن يقتضي حصول ما فيه مسرة وفي المفردات الرجاء والطمع توقع محبوب عن اشارة مظلونة او معلومة والخوف توقع مكروه عن اشارة مظلونة او معلومة وفي بعض التفاسير الرجاء يحبي بمعنى توقع الخير وهو الامل وبمعنى توقع الشر وهو الخوف وبمعنى التوقع مطلقا وهو في الاول حقيقة وفي الاخيرين مجاز وفي الثاني من قبيل ذكر الشيء وارادة ضده وهو جائز وفي الثالث من قبيل ذكر الخاص وارادة العام وهو كثير قوله لمن كان الخ بدل من لكم وفائدته الايدان بان من يؤمن بالله واليوم الآخر لا يترك الاقتداء بهم وان تركه من تخيل عدم الايمان بهما كما ينبي عنه قوله تعالى ﴿ومن يتول فان الله هو الغنى الحميد﴾ فانه مما يوعد بأمثاله الكفرة اي ومن يمرض عن الاقتداء بهم في التبري من الكفار والاهم فان الله هو الغنى وحده عن خلقه وعن موالاتهم ونصرتهم لاهل دينه لم يتعبد لهم لحاجته اليهم بل هو ولي دينه وناصر حزبه وهو الحميد المستحق للحمد في ذاته ومن صحاح الاحاديث القدسية يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفي فتفنعوني يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم مازاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فأعطيت كل انسان مسألته ما نقص ذلك من عندي الا كما ينقص الخيط اذا دخل البحر يا عبادي انما هي اعمالكم احصاها لكم ثم اوفيكم اياها فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الانفسه قوله هي ضمير القصة يعني ما جزاء اعمالكم الا محفوظ عندي لاجلكم ثم اودى اليكم وافية ثم الحميد فاعيل بمعنى المفعول وجوز الامام القشيري رحمه الله أن يكون بمعنى الفاعل اي حامد لنفسه وحامد للمؤمنين من عباده قال شارح المشكاة وحظ العبد من اسم الحميد أن يسعى لينخرط في سلك المقربين الذين يمدحون الله لذاته لالغيره قال الشيخ ابو القاسم رحمه الله حمد الله الذين هو من شكره يجب أن يكون على شهود المنعم لان حقيقة الشكر الغيبة لشهود المنعم عن شهود النعمة (روى) ان داود عليه السلام قال في مناجاته كيف اشكر لك وشكرى لك نعمة منك على فأوحى الله اليه الآن قد شكرتني وقال بعض اهل الاشارة لقد كان في ابراهيم الخفي ومن معه من قواء الرحانية المجردة

من المواد الحسية والمثالية والعقلية اسوة حسنة وهى البراءة من قومه اى النفس الامارة والهوى المتبع فمن تأمى واستمر على ذلك بلغ المطلوب المحبوب ومن اعرض عن ذلك التأمى فان الله غنى عن تأسيه حميد فى ذاته وان لم يكن حمده انتهى كلامه ﴿ عسى الله ان يجعل ﴾ شايد آنكه خداى تعالى پيدا كند ﴿ بينكم وبين الذين عاديتم منهم ﴾ اى من اقاربكم المشركين وعسى من الله وعد على عادة الملوك حيث يقولون فى بعض الحوائج عسى ولعل فلا يبقى شبهة للمحتاج فى تمام ذلك وقال الراغب ذكر الله فى القرءان عسى ولعل تذكرة ليكون الانسان منه على رجاء لاعلى أن يكون هو تعالى راجيا اى كونوا راجين فى ذلك والمعادة والعداء با كسى دشمنى كردن ﴿ مودة ﴾ اى بأن يوافقكم فى الدين وعدمهم الله بذلك لما رأى منهم من التصلب فى الدين والتشدد فى معاداة آباءهم وابنائهم وسائر اقربائهم ومقاطعتهم اياهم بالكلية تطيبيا لقلوبهم ولقد انجز وعده الكريم حين اباح لهم الفتح فأسلم قومهم كآبى سفيان وسهل بن عمرو وحكيم بن حزام والحارث ابن هشام وغيرهم من صناديد العرب وكانوا اعداء أشد العداوة فتم بينهم من التحاب والتصافى ماتم ﴿ والله قدير ﴾ اى مبالغ فى القدرة فيقدر على قلب القلوب وتغيير الاحوال وتسهيل اسباب المودة ﴿ والله غفور رحيم ﴾ فيغفر لمن اسلم من المشركين ويرحمهم بقلب معادة قاربهم موالة وقيل غفور لما فرط منكم فى موالاتهم من قبل ولما بقى فى قلوبكم من ميل الرحم قال ابن عطاء رحمه الله لا ينفصوا عبادى كل البغض فانى قادر على أن أفلدكم من البغض الى المحبة كنقل من الحياة الى الموت ومن الموت الى النشور كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ انظر الى خالد بن الوليد وعكرمة بن أبى جهل قرأ يخرج الحى من الميت لانهما من خيار الصحابة وابواها اعدى عدو الله ورسوله وكان بعضهم يبغض عكرمة ويسب آباءه لما سلف منه من الاذى حتى ورد النهى عنه بقوله عليه السلام لا تؤذوا الاحياء بسب الاموات فقلب الله ذلك محبة فكانوا اخوانا فى الله وفى الحديث (من نظر الى اخيه نظر مودة لم يكن فى قلبه احقة لم يطرف حتى يغفر الله له ما تقدم من ذنبه وقال سقراط أثن على ذى المودة خيرا عند من لقيت فان رأس المودة حسن الثناء كما ان رأس العدو سوء الثناء وعنه لا تكون كاملا حتى يأمنك عدوك فكيف بك اذا لم يأمنك صديقك قال داود عليه السلام اللهم انى اعوذ بك من مال يكون على فتنة و من ولد يكون على ربا و من حيلة تقرب المشيب واعوذ بك من جار ترانى عيناه وترعانى اذماه ان رأى خيرا دفعه وان سمع شرا طاربه ومن بلاغات الرخشى بحك المودة والاخاء حال الشدة دون الرخاء (قال الحافظ)

وفا بجوى زكس ورسخن نمى شوى • بهرزه طالب سيمرخ وكيماى باش

﴿ لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ﴾ اى على الدين اوفى حق الدين واطفاء نوره ﴿ ولم يخرجوكم من دياركم ﴾ اى لا ينهاكم الله عن مبرة هؤلاء فان قوله تعالى ﴿ ان تبروهم ﴾ بدل من الموصول بدل الاشتغال لان بينهم وبين البر ملاسة بغير الكلية والجرية فكان الذى عنه رهم بالقول وحسن المعاشرة والصلة بالمال لا انفسهم وبالفارسية

از آنکه نیکویی کنید با ایشان ﴿ و تقسطوا الیهم ﴾ تفسیر لتبروا و ضمن تقسطوا معنی
 الافضاء فعدی تعدیته ای تقضوا الیهم بالقسط والعدل ولا تظلموهم و ناهیک بتوصیة الله
 المؤمنین ان يستعملوا القسط مع المشرکین و تحاموا ظلمهم مرحلة عن حال مسلم یجترئ
 علی ظلم اخیه المسلم کما فی الکشاف و قال الراغب القسط النصیب بالعدل کالتصف
 والنصفة فالعنی عدل کنید و بفرستید قسطی و بهره برای ایشان از طعام و غیر او
 ﴿ ان الله یحب المقسطین ﴾ ای العادلین فی المعاملات کلها (روی) ان قتيلة بنت عبد
 العزی علی زنة التصغیر قدمت فی المدة التي كانت فیها المصالحة بین رسول الله علیه السلام
 و بین کفار قریش مشرکة علی بنتها اسماء بنت ابی بکر رضی الله عنها بهدایا فلم تقبلها
 ولم تأذن لها بالدخول فنزلت فأمرها رسول الله أن تدخلها و تقبل منها و تکرّمها و تحسن
 الیها و كانت قتيلة زوجة أبی بکر و كان طلقها فی الجاهلیة . و آورده اند که قوم خزاعه
 رابا حضرت رسول علیه السلام عهد و پیمان بود و هرگز قصد مسلمانان نکردند و دشمنان
 دین را یاری ندادند حق تعالی در باره ایشان این آیت فرستاد یا مراد زنان و کودکان
 که ایشانرا در قتل و اخراج چندان مدخلی نیست . و فی فتح الرحمن نسختها اقلوا
 المشرکین والا کثر علی انها غیر منسوخة و فی بعض التفاسیر القسوط الجور والعدول
 عن الحق والقسط بالکسر العدل فالاقساط اما من الاول بمعنی ازالة القسوط فهمزته
 ناسب کاشکیته بمعنی ازلت عنه الشکایة و سلبها فمن ازال الظلم اتصف بالعدل و اما
 من الثاني بمعنی ان یصیر ذا قسط فهمزته للصرورة مثل اوراق الشجر ای صار ذا ورق
 . فی الآية مدح للعدل لان المرء به یصیر محبوبا لله تعالی و من الاحادیث الصحیحة قوله
 علیه السلام ان المقسطین عند الله علی منابر من نور عن یمین الرحمن و کتبا یدیه یمین
 للذین یعدلون فی حکمهم و اهلهم و ماولوا (قل الحافظ)

شاه را به بود از طاعت صد ساله و زهد . قدریکه اعته عمری که در وداد کند

و قال خطابا لبعض الملوك

جوبار ملک را آب از سر شمشیرت

خوش درخت عدل بنشان بیخ بدخواهان بکن

﴿ انما ینهاکم الله عن الذین قاتلوکم فی الدین ﴾ و اطفاء نوره ﴿ و اخرجوکم من دیارکم ﴾
 و هم عتاة اهل مکة و جبارتهم ﴿ و ظامروا علی اخراجکم ﴾ و هم سائر اهلها .
 یعنی معاونت کردند و هم پشت شدند با اعدای ﴿ ان تولوهم ﴾ بدل اشتغال من الموصول
 ای انما ینهاکم عن أن تولوهم و التولی دوستی داشتن با کسی ﴿ و من يتولهم ﴾ و هر که
 دوست دارد ایشانرا ﴿ فاولئک هم الظالمون ﴾ لوضعهم الولاية فی موضع العداوة و هم
 الظالمون لانهم یفرضوا للعذاب و حساب المتولی اکبر و فساد التولی اکثر و لذلك
 اورد کلمة الحصر تعلیظا و جمع الخبر باعتبار معنی المبتدأ . بکسل زدوستان دغا باز و حیل
 ساز . یاری طلب که طالب نقش بقابود . جعلنا الله وایا کم من الذین یطلبون الباقی

لا القاني . يقول الفقير كان الظاهر من امر المقاتلة في الآيتين أن يقال في الأولى ان تولوهم كما في الثانية او يعكس ويقال في الثانية أن تبروهم كما في الأولى او يذكركل منهما في كل من الآيتين لكن الدلائل العقلية والشواهد الثقلية دلت على ان موالات الكافر غير جائزة مقابلة كان او غيره بخلاف المبرة فانها جائزة لغير المقاتل غير جائزة للمقاتل كالموالات فحيث اثبت المبرة بناء على امر ظاهر في باب الصلة نفى الموالات ضمنا وحيث نفى الموالات نفى المبرة ضمنا وانما لم تحجز المبرة للمقاتل لغاية عداوته ونهاية بغضه ان قيل ان الاحسان الى من اساء من اخلاق الابرار قلنا ان المبرة تقتضى الالفة في الجملة والاحسان بقطع اللسان وبثام السيف فيكون حائلا بين المجاهد والجهاد الحق وقد امر الله باعلام الدين ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ بيان لحكم من يظهر الايمان بعد بيان حكم فريق الكافرين ﴿ اذا جاءكم المؤمنات ﴾ اى بدلالة ظاهر حالهن واقرارهن بلسانهن او المشارفات للإيمان ولا بعد أن تكون التسمية بالمؤمنات لكونهن كذلك في علم الله و ذلك لا ينافى امتحان غيره تعالى ﴿ مهاجرات ﴾ من بين الكفار حال من المؤمنات ﴿ فامتحنوهن ﴾ فاختبروهن بما تغلب به على ظنكم موافقة قلوبهن للسانهن في الايمان قبل انه من أرادت منهن اضرار زوجها قالت سأهاجر الى محمد عليه السلام فلذلك امر النبي بامتحانهن و كان عليه السلام يقول للتي يمتحنها بالله الذي لا اله الا هو ما خرجت عن بغض زوج اى غير بغض في الله لحب الله بالله ما خرجت رغبة عن ارض الى ارض بالله ما خرجت التماس دنيا بالله ما خرجت عشقا لرجل من المسلمين بالله ما خرجت لحدث احده بالله ما خرجت الا رغبة في الاسلام وحب الله ولرسوله فاذا حلفت بالله الذي لا اله الا هو على ذلك اعطى النبي عليه السلام زوجها مهرها وما اتفق عليها ولا يرداها الى زوجها قال السهيلي نزلت في ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط وهى امرأة عبد الرحمن بن عوف ولدت له ابراهيم بن عبد الرحمن وكانت ام كلثوم اخت عثمان بن عفان رضى الله عنه لانه اوى وافادت الآية ان الامتحان في محله حسن نافع ولذا تمتحن المنكوحه ليلة الزفاف وتستو صف الاسلام مع سهولة في السؤال واشارة الى الجواب لانها لو قالت ما أعرف بانت من زوجها خوش بود كر محك تجربه آمد بيمان . ناسيه روى شود دروغش باشد

﴿ الله اعلم بايمانهن ﴾ منكم لانه المطلع على ما في قلوبهن فلا حاجة له الى الامتحان وليس ذلك للبشر فيحتاج اليه والجملة اعترض ﴿ فان علمتموهن ﴾ بعد الامتحان ﴿ مؤمنات ﴾ العلم الذى يمكنكم تحصيله وهو الظن الغالب بالحلف وظهور الامارات وانما سماه علما ايذانا بأنه جار مجرى العلم في وجوب العلم به ففى علمتموهن استعارة تبعية ﴿ فلا ترجعوهن الى الكفار ﴾ من الرجوع بمعنى الرد لا من الرجوع ولذلك عدى الى المفعول اى لاتردوهن الى ازواجهن الكفرة لقوله تعالى ﴿ لا هن حل لهن ولا هم يحلون لهن ﴾ فانه تعليل للنهي عن رجعهن اليهم يعنى لا تحل مؤمنة لكافر لشرف الايمان ولا نكاح كافر لمسلمة لحث الكفر وبالفارسية نه ايشان يعنى زنان حلا اند مر كافر انرا و نه

كافران حلال مبشوند مرين زنا تراجه تباین دارند جدایی افكندند میان ایشان .
والتكرير اما لنا كيد الحرمة والا فيكفى نفى الحل من احد الجانبين اولان الاول لبيان
زوال النكاح الاول والثاني لبيان امتناع النكاح الجديد ﴿وَأَتَوْهُمْ مَا افْتَقَوْا﴾ هذا هو الحكم
الثاني اى واعطوا ازواجهن مثل ما دفعوا اليهن من المهور و ذلك اى بيان المراد بما
افتقوا هو المهور أن صلح الحديبية كان على أن من جاءنا منكم ردناه فجات سبيعة بنت
الحارث الاسمية مسلمة والنبي عليه السلام بالحديبية فأقبل زوجها مسافر المخرومى طالبا لها
فقال يا محمد اردد على امرأتى فانك قد شرطت أن ترد علينا من اتاك منا فزلت لبيان ان
الشرط انما كان في الرجال دون النساء فاستحلفها رسول الله خلفت فأعطى زوجها ما انفق
وهو المهر بالاتفاق وتزوج بها عمر رضى الله عنه و انما رد لرجال دون النساء لضعف النساء
عن الدفع عن انفسهن وعجز هن عن الصبر على الفتنة وفي الباب ان المخاطب بهذا هو الامام
ليؤتى من بيت المال الذى لا يتبعين له مصرف وان المقيمة منهن على شركها مردودة عليهم
وان المؤمن يحل له أن ينكح كتابية فان الرجال قومون على النساء فليس تسلط عليها كتسلط
الكافر على المسلمة ولعل المراد بإتساء ما أففقوا رعاية جانب المؤمنين بالحث على اظهار
المروءة وإيتار السخاء والا فن المسائل المشهورة ان المرأة تملك تمام المهر بخلوة صحيحة
فى قطعة من اليوم او الليلة وان لم يقع استمتاع اصلا و ايضا ان فى الانفاق تأليف القلوب
وامالتها الى جانب الاسلام وأفادت الآية ان اللائق بالولى كأننا من كان أن يحذر تزويج
مؤمنة له ولاية عليها بمبتدع تقضى بدعته الى الكفر وللحاكم أن يفرق بينه وبينها ان
ظهرت منه تلك البدعة الا أن يتوب و يجدد ايمانه ونكاحه سئل الرستغنى عن المناكحة
بين اهل السنة وبين اهل الاعتزال فقال لا يجوز كما فى مجمع الفتاوى وقس عليه سائر الفرق
الضالة التى لم يكن اعتقادهم كاعتقاد اهل السنة ولزمهم بذلك الاعتقاد ا كفارا و تضليل
ولهم كثرة فى هذه الاعصار جدا قال فى بعض التفاسير اخاف أن يكون من تلك
المبتدعة بعض المتصوفة من أهل زماننا الذى يدعى ان شيخه قطب الزمان يجب الاقتداء به
على كل مسلم حتى ان من لم يكن من جملة مريديه كان كافرا وان مات من لم يمت مؤمنا
فيدستدل بقوله عليه السلام من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية ويقول المراد بالامام هو القطب
وشيخا هو القطب فن لم يعرف قطييته ولم يتبعه مات على سوء الحال وجوابه ان المراد بالامام
هو الخليفة والسلطان وقريش اصل فيه لقوله عليه السلام الامام من قريش ومن عداهم
تبع لهم كشرىف الكعبة مع آل عثمان فالشرىف احدى الذات ولذا لا قوة له وآل
عثمان و احدى الذات ولذا صار مظهر سر قوله تعالى هو الذى ايدك بنصره وبالمؤمنين
فاعرف الاشارة و ايضا المراد من الامام نبى ذلك الزمان وهو فى آخر الزمان رسولنا محمد
عليه السلام ولا شك ان من لم يعرفه ولم يصدق مات ميتة جاهلية ولئن سلم ان المراد بالامام
هو القطب من طريق الاشارة فلا شك ان للقطبية العظمى شرآئط لا يوجد واحد منها
فى الكذابين فلا يثبت لهم القطبية اصلا على ان التصديق بالقطب لا يستلزم صحته لان

بنى هذا الامر على الباطن فالاقطاب لم يهتد اليهم الا اقل الافراد فاطهـارهم لقطبيتهم خارج عن الحكمة و لما قربت القيامة وقع أن يتغير احوال كل طائفة عاما فعاما شهرا فشهر اسبوعا فاسبوعا يوما فيوما لايزال هذاالتغير الى انقراض الاختيار لانه لايقوم الساعة الا على الاشرار و في المرفوع لا يأتىكم زمان الا والذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم (قال الحافظ)

روزی اگر غمی رسدت تنک دل مباش • روشکر کن مباد که از يد بتر شود
وفي الحديث ما من نبي بعثه الله في امة قبلى الا كان له من امته حواريون واصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ثم انها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهد هم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن ليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل رواء مسلم وقال عليه السلام يذهب الصالحون الاول فالاول ويبقى حفالة كحفالة الشعير او التمر لايبالى بهم الله و اول التغير كان في الامراء ثم في العلماء ثم في الفقراء ففي كل طائفة اهل هدى و اهل هوى فكن من اهل الهدى او المتشبهين بهم فان من تشبه بقوم فهو منهم ومن كثر سواد قوم فهو منهم وفي الحديث من احب قوما على عملهم حشر في زمرتهم و حوسب بحاسبهم وان لم يعمل بعمالهم ﴿ ولا جناح عليكم ﴾ هذا هو الحكم الثالث يقال جنحت السفينة اى مالت الى احد جانبيها وسمى الانثم المائل بالانسان عن الحق جناحا ثم سمي كل اثم جناحا ﴿ أن تنكحوهن ﴾ اى تنكحوا المهاجرات وتزوجوهن و ان كان لهن ازواج كفار في دار الحرب فان اسلامهن حال بينهن وبين ازواجهن الكفار ﴿ اذا آتيتوهن اجورهن ﴾ اذا ظرفية محضة او شرطية جوابها محذوف دل عليه ما تقدمها شرط ايتاء المهر في نكاحهن ايذانا بأن ما أعطى ازواجهن لايقوم مقام المهر لأن ظاهر النظم يقتضى ايتاء بن ايتاء الى الازواج و ايتاء البن على سبيل المهر وفي التيسير التزمت مهورهن و لم يرد حقيقة الاداء كما في قوله تعالى حتى يعطوا الجزية عن يد أى يلتزموا ها استدل بالآية ابو حنيفة رحمه الله على ان احد الزوجين اذا خرج من دار الحرب مسلما او بذمة و بقي الآخر حربيا وقعت الفرقة ولا يرى العدة على المهاجرة ولا على الذمية المطلقة ولا على المتوفى عنها زوجها ويبيح نكاحها الا أن تكون حاملا لانه تعالى نفى الجناح من كل وجه في نكاحهن بعد ايتاء المهور ولم يقيد بمضى العدة و قالا عليها العدة وفي الهداية قول أبي حنيفة فيما اذا كان معتقدهم انه لا عدة واما اذا كانت حاملا فقد قال عليه السلام من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يسقين ماءه زرع غيره ﴿ ولا تمسكوا بعصم الكوافر ﴾ هذا هو الحكم الرابع والامساك جنك درزدن • ويمدى بالبلاء والعصم جمع عصمة وهى ما يعتصم به من عقد وسبب والكوافر جمع كافرة والكوافر طائفتان من النساء طائفة قدمت عن الهجرة وثبتت على الكفر في دار الحرب و طائفة ارتدت عن الهجرة ولحقت بازواجهـا الكفار والمعنى لا يكن بينكم و بين المشركات عصمة ولا علاقة زوجية و قال

ابن عباس رضى الله عنهما من كانت له امرأة كافرة بمكة فلا يعتد بها من نساءه كما قال بعض اهل التفسير المراد بالعصمة هنا النكاح بمعنى من كانت له زوجة كافرة بمكة او ارتدت ورجعت اليها فلا يعتد بها ويعدها من نساءه لان اختلاف الدارين قطع عصمتها منه فجازله أن يتزوج بأربع سواها ورابعة وباختها من غير تربص وعدة وبالفارسية وما يستيد بنكه داشقن زنان كافره وايشاترا بزنان خرد مشمريد . فيكون اشارة الى حكم اللاتي بقين في دار الكفر وما اسلمن ولا هاجرن بعد اسلام ازواجهن وهجرتهن وعن النخعي هي المسلمة تلحق بدار الحرب فتكفر فيكون قوله ولا تمسكوا بمقابله قوله اذا جاءكم المؤمنات يعنى ان قوله اذا جاءكم الخ اشارة الى حكم اللاتي اسلمن وخرجن من دار الكفر وقوله ولا تمسكوا الخ اشارة الى حكم المسلمات اللاتي ارتدن وخرجن من دار الاسلام الى دار الكفر وعلى التفسيرين زال عقد النكاح بينهما وبين ازواجهن وانقطعت عصمتن عنهم باختلاف الدارين فالعصمة هي المنع أريد بها في الآية عقد النكاح الذى هو سبب لمنع ازواجهن ايها عن الاطلاق اى لا تمسكوا بما كان بينكم وبينهن من العقد الكائن قبل حصول اختلاف الدارين والفرقة عند الحنفية تقع بنفس الوصول الى دار الاسلام فلا حاجة الى الطلاق بعد وقوع الفرقة وكانت زينب بنت رسول الله عليه الصلاة والسلام امرأة أبى العاص ابن الربيع فلحقه بالنبي عليه السلام واقام ابو العاص بمكة مشركا ثم أتى المدينة فأسلم فردها عليه رسول الله عليه السلام واذا اسلم الزوجان معا او اسلم زوج الكتابية فهما على نكاحهما بالاتفاق واذا اسلمت المرأة فان كان مدخولا بها فاسلم في عدتها فهي امرأته بالاتفاق وان كانت غير مدخول بها وقعت الفرقة بينهما وكان فسحا عند الثلاثة وقال ابو حنيفة يعرض عليه الاسلام فان أسلم فهي امرأته والا فرق القاضي بينهما بأبائه عن الاسلام وتكون هذه الفرقة طلاقا عند أبى حنيفة ومحمد وفسحا عند أبى يوسف ولها المهر ان كانت مدخولا بها والا فلا بالاتفاق واما اذا ارتد احد الزوجين المسلمين فقال أبو حنيفة مالك تقع الفرقة حال الردة بلا تأخير قبل الدخول وبعده وقال الشافعي واحمد ان كانت الردة من احدهما قبل الدخول انفسخ النكاح وان كانت بعده وقعت الفرقة على انقضاء العدة فان أسلم المرتد منهما في العدة ثبت النكاح والا انفسخ بانقضائها ثم ان كان المرتد الزوجة بعد الدخول فلها المهر وقبلة لاشئ لها وان كان الزوج فلها السكك بعده والنصف قبله بالاتفاق كذا في فتح الرحمن وقال سهل رحمه الله في الآية ولا توافقوا اهل البدع في شئ من آرائهم ﴿ واسألوا ما انفقتم ﴾ هذا هو الحكم الخامس اى واسألوا الكفار ايها المؤمنون ما انفقتم يعنى آنچه خرج كرده آيد من مهور نسائكم اللاتي كنتم بالكفر اي اذا ارتدت امرأة احدكم ولحق بدار الحرب فآلوا مهرها بمن تزوجها وامل هذا لطرية قلوب بعض المؤمنين بالمقابلة والمعادلة والا فظاهر حال الكرام الاستغناء عنه ﴿ وليسألوا ﴾ اى الكفار منكم ﴿ ما انفقوا ﴾ من مهور أزواجهم المهاجرات اى يسأل كل حربى اسامت امرأته

وهاجرت اليها من تزوجها منا مهرها وبالفارسية جون عصمت زوجيه منقطع شد ميان مؤمن و كافر و ميان كافر ومؤمنه پس هريك بايد كه رد كند مهر برا كه بصاحبه خود داده اند . و ظاهر قوله و ايسألوا يدل على ان الكفار مخاطبون بالاحكام وهو أمر للمؤمنين بالاداء مجازا من فيل اطلاق الملزوم و ارادة اللزوم كما في قوله تعالى وليجدوا فيكم غلظة فانه بمعنى و اغلظوا عليهم ﴿ ذلكم ﴾ الذي ذكر في هذه الآية من الاحكام ﴿ حكم الله ﴾ ما حكم الله به لان يراعى وقوله تعالى ﴿ يحكم بينكم ﴾ كلام مستأنف للتأكيد والحث على الرعاية والعمل به قال في فتح الرحمن ثم نسخ هذا الحكم بعد ذلك الا قوله لاهن حل لهم ولاهم يحلون اهن ﴿ والله عليم ﴾ بمصالحكم ﴿ حكيم ﴾ يشرع ما تقتضيه الحكمة البالغة قال ابن العربي كان حكم الله هذا مخصوصا بذلك الزمان في تلك النازلة خاصة وقال الزهرى ولولا هذه الهدنة والمهد الذي كان بين رسول الله وبين قريش يوم الحديبية لامسك النساء ولم يرد الصداق وكذا كان يصنع ممن جاءه من المسلمين قبل المهد روى انه لما نزلت الآية ادى المؤمنون ما مروا به من مهور المهاجرات الى اروجهن المشركين و ابى المشركون أن يؤدوا شيئا من مهور الكوفرا الى ازواجهن المسلمين وقالوا نحن لانعلم لكم عندنا شيئا فان كان لنا عندكم شئ فوجهوا به فنزل قوله تعالى ﴿ وان فاتكم ﴾ الفوت بعد الشئ عن الانسان بحيث يتعذر ادراكه وتعديته بالى لتضمنه معنى السبق او الاقلات دل عليه قوله فأتوا الذين ذهبت ازواجهم الى الكفار والمعنى سبقكم وانفقت منكم اى خرج وفر منكم فجأة من غير تردد ولا تدبر وبالفارسية و اكر فوت شود از شما اى مؤمنان ﴿ شئ ﴾ من ازواجكم الى الكفار ﴿ اى ﴾ احد من ازواجكم الى الكفار ودارهم و مهر اوبدست شما نيابد . وقد قرئ به وايضا شئ موقعا للتحقير والاشباع في التعميم لان الذكر في سياق الشرط تفيد العموم والشئ لكونه اعم من الاحد اظهر احاطة لاصناف الزوجات اى اى نوع وصنف من النساء كالعربية او العجمية او الحرة او الامة او نحوها او فاتكم شئ من مهور ازواجكم على حذف المضاف ليتطابق الموصوف وصفته والزوج هنا هى المرأة (روى) انه انزلت في ام الحكم بنت اب سفيان فرت فنزوجهما نفق ولم ترد امرأة من قريش غيرها واسلمت مع قريش حين اسلموا و يأتى غير ذلك ﴿ فعاقبتم ﴾ من العقبة وهى النوبة والمعاقبة المناوبة يقال عاقب الرجل صاحبه في كذا اى جاء ففعل كل واحد منهما بعقب فعل الآخر والمعنى وجاءت عقبتهكم ونوبتكم من اداء المهر بان هاجرت امرأة الكافر مسلمة الى المسلمين ولزمهم اداء مهرها الى زوجها الكافر بعد ما فانت امرأة المسلم الى الكفار ولزم أن يسأل مهر زوجته المرتدة من تزوجها منهم شبه ما حكم به على المسلمين والكافرين من اداء هؤلاء مهور نساء اولئك تارة واداء اولئك مهور نساء هؤلاء اخرى بأمر يتعاقبون فيه كيتعاقب في الركوب ونحوه اى يتناوب والا فاداء كل واحد من المسلمين والكفار لا يلزم أن يعقب اداء الآخر لجواز أن يتوجه الاداء لاحد الفريقين مرارا متعددة من غير أن يلزم الفريق الآخر شئ وبالعكس فلا يتعاقبون في الاداء ﴿ فأتوا الذين ذهبت ازواجهم ﴾ مثل ما أنفقوا ﴿ اى ﴾ من المهاجرة

التي تزوجتموها ولا تؤتوا زوجها الكافر يعني ان فانت امرأة مسلم الى الكفار ولم يعط
الكفار مهرها فاذا فانت امرأة كافر الى المسلمين اي هاجرت اليهم وجب على المسلمين
أن يعطوا المسلم الذي فانت امرأته الى الكفار مثل مهر زوجته الفاتنة من مهر هذه المرأة
المهاجرة ليكون كالعوض لمهر زوجته الفاتنة ولا يجوز لهم أن يعطوا مهر هذه المهاجرة
زوجها الكافر قبل جميع من لحق بالمشركين من نساء المؤمنين المهاجرين ست نسوة ام الحكم
بنت أبي سفيان كانت تحت عياض بن شداد الفهري وفاطمة بنت امية كانت تحت عمر
بن الخطاب رضى الله عنه وهي اخت ام سلمة وبروع بنت عقبة كانت تحت شماس بن عثمان وعبد
بنت عبد العزى بن نضلة وزوجها عمر بن عبدور وهند بنت أبي جهل كانت تحت هشام
بن العاص وكلثوم بنت جرول كانت تحت عمر رضى الله عنه واعطاهم رسول الله عليه السلام
مهور نسائهم من النسيئة كافي الكشف ﴿ واتقوا الله الذي أنتم به ﴾ لابنيره من الحب
والطاغوت ﴿ مؤمنون ﴾ فان الايمان به تعالى يقتضى التقوى منه تعالى قال بعضهم حكم ان
آيات نابقاي عهد باقى بود چون مرتفع كشت ابن احكام منسوخ كشت . وفى الآية
اشارة الى المكافاة ان خيرا فخير وان شرا فشر (حكى) ان اخوين فى الجاهلية خرجا
مسافرين فزلا فى ظل شجرة تحت صفاة فلما دنا الرواح خرجت لهما من تحت الصفاة
حية تحمل ديناراً فألقته اليهما فقالا ان هذا لمن كنز فأقاما عليه ثلاثة ايام كل يوم تخرج
لهما ديناراً فقال احد هالآخر الى متى تنتظر هذه الحية ألا تقبها ونحفر عن هذا الكنز
فأخذه فنهأ اخوه وقال ماندرى لعلك تعطب ولا تدرك المال فأبى عليه فأخذ فاسامعه
ورصد الحية حتى خرجت فضربها ضربة جرحت رأسها ولم تقتلها فبادرت الحية
فقتله ورجعت الى حجرها فدفعه اخوه واقام حتى اذا كان الغد خرجت الحية معصوبا
رأسها ليس معها شئ فقال يا هذه انى والله مارضيت بما أصابك ولقد نهيت أخى عن ذلك
فهل لك أن نجعل الله بيننا لاتضربن بى ولا تضربك وترجمين الى ما كنت عليه فقالت الحية
لا فقال ولم قالت لاني لاني اعلم ان نفسك لا تطيب لى ابدا وأنت ترى قبر أخيك
وتنسى لا تطيب لك وانا اذكر هذه الشجة فظهر من هذه الحكاية سر المكافاة وشرف
التقوى فانه لو اتقى الله ولم يضع الشر ووضع الخير بل شكر صنيع الحية لازداد مالا وعمرا
كرم كن نه برخاش وجنك آورى . كه عالم بزيرنكيں آورى
چوكارى برآيد باطف وخوشى . چه حاجت بتدى وكردن كشى
نمى ترسى اى كرك ناقص خرد . كه روزى پلنكيت برهم درد

﴿ يا ايها الذين ﴾ نداء تشریف وتعظيم ﴿ اذا جاءك المؤمنات ﴾ چون بيايند بتوزان مؤمنة
﴿ بيايمنك ﴾ اي مبايعات لك اي قاصدات للمبايعة فهى حال مقدرة نزلت بالفتح فانه
عليه السلام لما فرغ من بيعه الرجال شرع في بيعه النساء سميت البيعة لان المبايع يبيع نفسه
بالجنة فالمبايعة مفاصلة من البيع ومن عادة الناس حين المبايعة أن يضع احد المتبايعين يده
على يد الآخر لتكون معاماتهم محكمة مثبتة وسميت المعاهدة بين المعاهدن مبايعة تشبها لهما

بها في الاحكام والابرار فبأيعة الامية رسولهم التزام طاعته وبذل الوسع في امتثال او امره واحكامه والمعاونة له ومبايعته اياهم الوعد بانثواب وتدير امورهم والقيام بمصالحهم في الغلبة على اعدائهم الظاهرة والباطنة والشفاعة لهم يوم الحساب ان كانوا ثابتين على تلك المعاهدة قائمين بما هو مقتضى المواعدة كما يقال بايع الرجل السلطان اذا اوجب على نفسه الاطاعة له وبايع السلطان الرعية اذا قبل القيام بمصالحهم واوجب على نفسه حفظ نفوسهم واموالهم من ابدى الظالمين ﴿ على ان لا يشركن بالله شيئا ﴾ اى شيئا من الاشياء او شيئا من الاشراك والظاهر ان المراد الشرك الاكبر ويجوز التعميم له وللشرك الاصغر الذي هو الرياء فالمنعنى على أن لا يتخذن الهامير الله ولا يعملن الا لخالص وجهه

مراني هر كس معبود سازد . مراني را زان كفتند . شرك

(قال الحافظ)

كوبيا باورنى دارند روز داورى . كين همه قاب ودغل دركار داور ميكند ﴿ ولايسرقن ﴾ السرقة اخذ ما ليس له اخذه في خفاء وصار ذلك في الشرع لتناول الشيء من موضع مخصوص وقدر مخصوص اى لا يأخذن مال احد بغير حق ويكفى في قبج السرقة ان النبي عليه السلام امن السارق ﴿ ولايزنين ﴾ الزنى وطى المرأة من غير عقد شرعى بقصر واذا مد يصح أن يكون مصدر المفاعلة قال مظهر الدين الزنى في اللغة عبارة عن الجماعه في الفرج على وجه الحرام ويدخل فيه اللواطه وايتان الهائم ثم كلامه قال عليه السلام يقتل الفاعل والمفعول به وثبت ان عليا رضى الله عنه احرقهما وان أبا بكر رضى الله عنه هدم عليهما حائطا وذلك بحسب ما رأيا من المصاحبة وقال عليه السلام ماعون من أتى امرأه في دبرها واما الاتيان من دبرها في قبلها فباح قال في الباب اتفق المسلمون على حرمة الجماع في زمن الحيض واختلفوا في وجوب الكفارة على من جامع فيه فذهب اكثرهم الى انه لا كفارة عليه فيستغفر وذهب قوم الى وجوب الكفارة عليه ثم كلامه وقال عليه السلام من أتى بهيمة فاقتلوه واقتلوه معه قبل لابن عباس رضى الله عنهما ما شأن الهيمة قال ماسمعت فيها من رسول الله شيئا ولكن اكره أن يحل لهما ويتنفع بها كذلك ﴿ ولايتقن اولادهن ﴾ اريد به وأد البنات اى دفنهن احياء خوف العار والفقر كما في الجاهلية قال عليه السلام لا تنزع الرحمة الا من شقى (قال الحافظ)

هيچ رحمى نه برادره برادر دارد . هيچ شوقى نه پدر رابه پسر مى بينم

دخترانرا همه جنكست وجدل بامادر . پسر انرا همه بدخواه پدرمى بينم

حكى ان هرون الرشيد زوج اخته من جعفر بشرط أن لا يقرب منها فلم يصبر عنها فظهر حماتها فدفعها هرون حين غضب عليهما ويقال ولا يشرب دواء فيسقطن حملهن كما في تفسير ابى الليث وفي نصاب الاحتساب تمنع القابلية من المعالجة لاسقاط الولد بعدما استبان خلقه ونفخ فيه الروح ومدة الاستبانة والتفخ مقدرة بمائة وعشرين يوما واما قبله فليل لا بأس به كالعرل وقبل يكره لان مال الماء الحياة كما اذا اتلف محرم بيضة صيد الحرم ضمن لان مالها

الحياة فالحياة حكم الصيد بخلاف العزل لان ماء الرجل لا ينفخ فيه الروح الا بعد صنع آخر وهو الالتقاء في الرحم فلا يكون ماله الحياة ولعل اسناد الفعل الى النساء اما باعتبار الرضى به او بمباشرة بأمر زوجها ولا يأتين بهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن **﴿﴾** الباء للتعدية والبهتان الكذب الذي يبهت المكذوب عليه اى يدهشه ويجعله متحيرا فيكون اقبح انواع الكذب وهو في الاصل مصدر يقال بهت زيد عمرأ بهتا وبهتا وبهتانأ اى قال عليه مالم يفعله فزيد باهت وعمر ومبهوت والذي بهت به مبهوت به واذا قالت لزوجها هذا ولدى منك لصبي التفطة فقط بهتته به اى قالت عليه مالم يفعله جعله نفس البهتان ثم وصفه بكونه مفترى مبالغ في وصفهن بالكذب والافتراء الاختلاق يقال فرى فلان كذبا اذا خلقه وافتراه اختلقه قوله يفترينه اما في موضع جر على انه صفة لبهتان او نصب على انه حال من فاعل يأتين وقوله بين ايديهن متعلق بمحذوف هو حال من الضمير المنصوب في يفترينه اى بخلفته مقدرا وجوده بين ايديهن وارجلهن على أن يكون المراد بالبهتان الولد المبهوت به كما ذهب اليه جمهور المفسرين وليس المعنى على نهين عن أن يأتين بولد من الزنى فينسبته الى الأزواج لان ذلك نهى بقوله ولا يزنين بل المراد نهين عن أن يالحقن بأزواجهن ولدا التفطة من بعض المواضع وكانت المرأة تلتقط المولود فتقول لزوجها هو ولدى منك في بطنى الذى بين يدي ووضعت من فرجى الذى هو بين رجلى فكفى عنه بالبهتان المفترى بين يديها ورجليها لان بطنها الذى تحمل فيه بين يديها ومخرجه بين رجليها والمعنى ولا يحجن بصبي ملتقط من غير أزواجهن فانه افتراء وبهتان لهم والبهتان من الكبار التى تتصل بالشرك **﴿﴾** ولا يعصينك فى معروف **﴿﴾** اى لا يخالفن امرأك فيما تأمرهن به ونهاهن عنه على ان المراد من المعروف الامور الحسنة التى عرف حسناتها فى الدين فيؤمرها والشؤون السبئية التى عرف قبجها فيه فينهى عنها كما قيل كل ما وافق فى طاعة الله فعلا او تركا فهو معروف وكما روى عن بعض اكابر المفسرين من انه هو النهى عن النباحة والدعاء بالويل وتزيق الثوب وحق الشعر ونسفه ونشره وخش الوجه وان تحدث المرأة الرجال الا ذارحم محرم وان تخلو برجل غير محرم وأن تسافر الامع ذى رحم محرم فيكون هذا للتعميم بعد التخصيص ويحتمل أن يكون المراد من المعروف ما يقابل المنكر فيكون ما قبله للنهى عن المنكر وهذا الامر بالمعروف لتكون الآية جامعة لهما والتقييد بالمعروف مع ان الرسول عليه السلام لا يأمر الا به للتنبيه على انه لا يجوز طاعة مخلوق فى معصية الخالق لانه لما شرط ذلك فى طاعة النبي عليه السلام فكيف فى حق غيره وهو كقوله الا ليطاع باذن الله كما قال فى عين الممانى فدل على ان طاعة الولاة لا تجب فى المنكر ولم يقل ولا يعصين الله لان من اطاع الرسول فقد اطاع الله ومن عصاه فقد عصى الله وتخصيص الامور المدودة بالذكر فى حثهن لكثرة وقوعها فيما بينهن مع اختصاص بعضها بهن ووجه الترتيب بين هذه المهبات انه قدم الاقبح على ما هو اذنى قبحا منه ثم كذلك الى آخرها ولذا قدم ما هو الاظهر والأغلب فيما بينهن وقال صاحب الباب ذكر الله تعالى

في هذه الآية لرسول الله عليه السلام في صفة البيعة خصالاً ستأهن أركان مانهي عنه في الدين ولم يذكر أركاناً مأمراً به وهي أيضاً ست الشهادة والصلاة والزكاة والصيام والحج والاعتسالة من الجنابة وذلك لان النهي عنها دائم في كل زمان وكل حال فكان التنبيه على اشتراط الدائم اهم وآكد ﴿ فبايعهم ﴾ جواب لاذا فهو العامل فيها فان الفاء لا تكون مانعة وهو امر من المبايعة اي فبايعهم على ما ذكر وما لم يذكر لوضوح امره وظهور اصائه في المبايعة من الصلاة والزكاة وسائر اركان الدين وشعائر الاسلام اي بايعهم اذا بايعك بضمان الثواب على الوفاء بهذه الاشياء فان المبايعة من جهة الرسول هو الوعد بالثواب ومن جهة الآخر التزام طاعته كما سبق وتقييد مبايعتهم بما ذكر من مجيئين الحثين على المسارعة اليها مع كمال الرغبة فيها من غير دعوة لهم اليها ﴿ واستغفر لهم الله ﴾ زيادة على ما في ضمن المبايعة من ضمان الثواب والاستغفار طلب المغفرة للذنوب والستر للييوب ﴿ ان الله غفور رحيم ﴾ اي بالغ في المغفرة والرحمة فيغفر لهم ويرحمهم اذا وفين بما بايعن عليه بزركى فرمود مردمان ميكويند رحمت موقوفست ر ايمان يعنى تابنده ايمان نيارد مستحق رحمت نشود ومن مى گويم كه ايمان موقوفست برحمت يعنى تا رحمت خود توفيق نبخشند كسى بدولت ايمان نرسد (مصراع) توفيق عزيزست بهر كس ندهند . يقول الفقير الامر بالاستغفار لهم اشارة الى قبول شفاعته حبيبه عليه السلام في حقهم فهو من رحمة الواسعة وقد عم هذا الامر في سورة الفتح فاستفاد جميع عباد الله وامانه الى يوم القيامة من بحر هذا الفضل ما يغنيهم ويروهم وهو الفياض قال الامام الطيبي لعل المبايعة في الغفور باعتبار الكيفية وفي الغفار باعتبار الكمية كما قال بعض الصالحين انه غافر لانه يزيل معصيتك من ديوانك وغفور لانه ينسى الملائكة افعالك السوء وغفار لانه تعالى ينسبك ايضاً ذنبك كما تستحي وحظ المعارف منه أن يستر من اخيه ما يحب ان يستر منه ولا يفشى منه الا احسن ما كان فيه وتجاوز عما يندر عنه ويكافى الله اليه بالصفح عنه والانعاس عليه نسال الله سبحانه أن يجعلنا متخلفين باخلاقه الكريمة ومتصفين بصفاته العظيمة انه هو الغفور الرحيم واختلف في كيفية مبايعة عليه السلام لهم يوم الفتح فروى انه عليه السلام لما فرغ من بيعة الرجال جلس على الصفا وشرع في بيعة النساء ودعا بقدر من ماء فغمس فيه يده ثم غمس ايديهن فجمات هند بنت عتبة امرأة ابي سفيان متقبلة متشكرة خوفاً من رسول الله أن يعرفها لما صنعت به حمزة رضي الله عنه . يوم احد من المثلة فلما قال عليه السلام ابايعكن على أن لا تشركن بالله شيئاً رفعت هند رأسها وقالت والله لقد عبداً الاصنام واماك لتأخذ عابنا امرا مارأيتاك اخذته على الرجال تبايع الرجال على الاسلام والجهاد فلما قال عليه السلام ولا يبرقن قالت ان ابا سفيان رجل شحيح واني اصب من ماله هات اي شيئاً يسيراً فما أدرى ايجل لى فقال ابوسفيان ما اصبت فهو لك حلال فضحك عليه السلام وقال أنت هند قالت نعم فاعف عما سلف يا بنى الله عفا الله عنك فما عنها فقال ولا يزينن فمالت وهل نزلني الحرة فقال عمر رضي الله عنه لو كان قاب نساء العرب على قاب

هند مازنت امرأة قط فقال ولا يقتلن اولادهن فقالت ربيناهم صغارا وقتلهم كبارا فانتم
 وهم اعلم وكان ابنها حنظلة بن ابي سفيان قتل يوم بدر فضحك عمر حتى استاقى وتبسم
 رسول الله فقال ولا يأتين بهتان فقالت والله ان البهتان لامر قبيح وماتأمرنا الا بالرشد
 ومكارم الاخلاق فقال ولا يعصينك في معروف فقالت والله ما جلسنا بمجلسنا هذا وفي انفسنا
 أن نعصيك في شيء (وروى) انه عليه السلام بايمهن وبين يديه وايديهن ثوب قطري والقطر بالكسر
 ضرب من البرود يأخذ بطرف منه ويأخذن بالطرف الآخر توقيا عن مساس ايدي الاجنيات
 (وروى) انه جلس على الصفا معه عمر رضى الله عنه اسفل منه فجعل عليه السلام يشترط عليهن
 البيعة وعمر نصاخن (وروى) ان عمر رضى الله عنه كان يبائع النساء بامرءه عليه السلام
 وبياعتهن عنه وهو اسفل منه عند الصفا (وروى) انه عليه السلام كلف امرأة وقفت على
 الصفا فبايعتهن وهى اميمة اخت خديجة رضى الله عنها خالة فاطمة رضى الله عنها والاظهر
 الاشهر ما قالت عائشة رضى الله عنها والله ما اخذ رسول الله على النساء قط الا بما امر الله
 وما مست كلف رسول الله كلف امرأة قط وكان يقول اذا اخذ عليهن قد بايعتك على كلها
 وكان المؤمنات اذا هاجرن الى رسول الله يمتحنهن بقول الله يا أيها النبي اذا جاءك المؤمنات
 الخ فاذا اقررن بذلك من قولهن قال لهن انطلقن فقد بايعتكن . يقول الفقير انما بايع
 عليه السلام الرجال مع مس الايدي دون النساء لان مقام الشارع يقتضى الاحتياط وتعليم
 الامة والا فاذا جاز مصافحة عمر رضى الله عنه لهن كما في بعض الروايات جاز مصافحته
 عليه السلام لهن لانه اعلى حالا من عمر من كل وجه وبالجملة كانت البيعة مع النساء والرجال
 امرا مشروعا بأمر الله وسنته بفعل رسول الله ومن ذلك كانت عادة مستحسنة بين الفقراء
 الصوفية حين ارادة النوبة تثبيتا للايمان وتجديدا لنور الايقان على ما اشبعنا الكلام عليه
 في المباحة في سورة الفتح وذكرنا كل طرف منها فيها فارجع وفي التأويلات النجمية قوله
 تعالى يا أيها النبي اذا جاءك الخ يخاطب به الروح ويشير الى النفوس المؤمنة الداخلة تحت شريعة
 نبي الروح ببايعتك على أن لا يشركن بالله شيئا من حب الدنيا وشهواتها ولذاتها وزينتها وزخارفها
 ولا يسمرن من اخلاق الهوى المتبع وصفاته الرديئة ولا يزبنن اى مع الهوى بالاتفاق معه
 والانساع له ولا يقتلن اولادهن اى لا يمتنن ولا يرددن اولاد الخواطر الروحانية
 والالهامات الربانية ولا يأتين بهتان بفقرته بين ايديهن وارجلهن يبنى لا يدعين بما لم يحصل
 لهن من المواهب العلوية من المشاهدات والمعانيات والتجريد والتفريد ولا من العطايا
 السفلية من الزهد والورع والتوكل والتسليم لانهن ما باعن بعد اليها ولا يعصينك في معروف
 ي في كل ماتأمرهن من الاخلاق والا وساف فبايعهن اى فاقبل مبايعتهن بين يديك
 بالصدق والاخلاص واستغفر لهن الله مما وقع منهن قبل دخولهن في ظل انوارك من الخلفات
 الشرعية والموافقات الطبيعية ان لله غفور يسرورها بالموافقات الشرعية رحيم بهم يرحمهم
 بالخالفا الطبيعية ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتولوا قوما ﴾ دوسى مكيند باكر وهى كه .
 فالتولى هنا بمعنى الموالات والموادة ﴿ غضب الله عليهم ﴾ صفة لقوما وكذا قد يؤولوا وهم

جنس الكفار لان كلهم منضوب عليهم لارحة لهم من الرحمة الاخرية وقيل اليهود لما روى انها نزلت في بعض فقرآء المسلمين كانوا يواصلون اليهود ليصيبوا من ثمارهم وهو قول الاكثرين وقد قال تعالى في حق اليهود وغضب الله عليهم وجعل منهم القردة والخنازير والقوم الرجال وربما دخل النساء فيه على سبيل التبعية لان قوم كل نبي رجال ونساء ﴿ قديسوا من الآخرة ﴾ اليأس انقطاع الطمع يعنى نوميد شدند از آخرت . لكفرهم بها وعدم ايقانهم على أن يراد بقوما عامة الكفرة ومن لا يتدآء الغاية او لعلمهم بأنه لاخلاق لهم فيها لعنادهم الرسول المنعوت في التوراة المؤيد بالآيات على أن يراد به اليهود والتقدير من ثواب الآخرة يعنى انهم اهل الكتاب يؤمنون بالقيامة لكنهم لما اصرروا على الكفر حسدا وغنادا يثسوا من ثوابها قال عليه السلام يامعشر اليهود وبلدكم اتقوا الله فوالله الذى لا اله الا هو انكم لتعلمون انى رسول الله حقا وانى جئتكم بحق فأسلموا ﴿ كما يثس الكفار من اصحاب القبور ﴾ من بيان للكفار أى كاشنين منهم اى كما يثس منها الذين ماتوا منهم لانهم وقفوا على حقيقة الحال وشاهدوا حرمانهم من نعيمها المقيم وابتلاءهم بعذابها الا ليم والمراد وصفهم بكمال اليأس منها قال مقاتل ان الكافر اذا وضع في قبره اتاه ملك شديد الانتهار ثم يسأله من ربك وما دينك ومن نبيك فيقول لأدرى فيقول الملك أبعذك الله انظر الى منزلتك من النار فيدعو بالويل والثبور ويقول هذا لك فيفتح باب الجنة فيقول هذا لمن آمن بالله فلو كنت آمنت بربك نزلت الجنة فيكون حسرة عليه وينقطع رجاءه ويعلم انه لاحظ له فيها ويأس من خير الجنة وقيل من متعلقة بيثس فالمعنى كما يثسوا من موتاهم أن يبعثوا ويرجعوا الى الدنيا احياء والاظهار في موضع الاضرار للاشعار بعلة يأسهم وهو الكفر والقبر مقر الميت والمقبرة موضع القبور وفي الآية اشارة الى الابدان المريضة المعتلة النجسة الحبيثة المظلمة فان الكفار أيسوا من خروج ضيق قبور اخلاقهم السيئة الى سعة فضاء صفاتهم الحسنة وكذا سائرهم من اهل الحجب الكشيفة ومن اصحاب القبور من حاله على عكس هذا كما أشار النبي عليه السلام بقوله كن في الدنيا كأنك غريب او عابر سبيل وعد نفسك من اصحاب القبور وهم من ماتوا بالاختيار قبل الموت بالاضطرار وذلك بالنفاه التام فكانت اجسادهم لارواحهم كالقبور للموتى نسأل الله الخنم بالسماذة بمحرمة من له كمال السيادة والدفن في احب البقاع اليه والقدوم بكمال البشرى عليه والقيام بمزيد الفخر لده

خدايا بحق بنى فاطمه . كه بر قول ايمان كنم خاتم
خداوندكار انظر كن مجو . كه جرم آيداز بندكان در وجود
چومارا بدنيتو كردى عزيز . بمقى همين چشم داريم نيز

تمت سورة الممتحنة في العشر الاخير من شهر رمضان المنتظم في سلك شهر سنة خمس
عشرة ومائة والف